واللهوات ومن قال غير ذلك وتوهم ان الله تكلم على لسان التالى أو الكلام الذى قام بذاته على هذه الصفة من التقطيع والوصل والتقريب والتبعيد فقد حكم به محدثا لأن الدلالة على حدوث العالم هو الاجتماع والافتراق ولأن هذه من صفات الأدوات .

قلت فهذا الذى قاله إبن عقيل أقل خطأ مما قاله البرزينى فان ذلك مخالف للنص والإجماع والعقل مخالفة ظاهرة فانه قد ثبت بالنص والاجماع ان من تكلم فى الصلاة بكلام الآدميين عامدا لغير مصلحتها عالما بالتحريم بطلت صلاته بالاجماع خلاف ماذكره القاضى يعقوب ومتى قصد به التلاوة لم تبطل بالاجماع وان قصد به التلاوة والخطاب ففيه نزاع وظاهر مذهب أحمد لا تبطل كمذهب الشافعى وغيره وقيل تبطل كقول أبي حنيفة وغيره .

وما ذكروه عن الصحابة حجة عليهم فان قول على بن أبي طالب (فاصبر إن وعد الله حق ولا يستخفنك الذين لا يوقنون) هو كلام الله ولم يقصد على أن يقول للخارجي ولا يستخفنك الخوارج وإنما قصد أن يسمعه الآية وانه عامل بها صابر لا يستخفه الذين لا يوقنون وابن مسعود قال لهم وهو بالكوفة (ادخلوا مصر إن شاء الله آمنين) ومعلوم ان مصر بلا تنوين هى مصر المدينة وهذه لم تكن بالكوفة وإبن مسعود إنما كان بالكوفة فعلم أنه قصد تلاوة الآية وقصد مع